

وقوع الفعل على النظام الاكل من غير داعية ولا عرض
متعلق بالتناول فاحذ ذلك التجار ورده الى السلب وغير
عنه بعبارة اخرى فهذا الكلام عليهما واما البصريون
فقالوا هو مريد بارادة حادثة لاني محل والترمواف
ذلك ثلثة امور احد هاجمرد الاحوال عن الذات والثاني
قيام المعنى بنفسه والثالث عود حكمة الى ما لم يتم به مع
نفي اختصاصه به اما القول في الرد عليهم بدلالة الفعل
على الارادة من جهة اختصاصه بوجه من وجوه الامكان
مع جواز ان يكون على وجه مخالفه وايضا فان الفاعل
ممكن من الفعل والترك فلا يجب ان يترجم الفعل على الترك
مع صحتهما وتساؤلهما بالنسبة الى تملكهما الا باعتبار
اختيار واحد الامر من نفي الاختيار نفي لترجيح احد هما
على الآخر وعلى كجملته الدليل الدال على نفي الإيجاب والافتقار
الطبيعي يدل على الايتار والاختيار ضرورة ان القسمة لما
انحصرت في الاقسام الثلاثة فايها القسمين الاولين
يوجب ثبوت القسم الثالث فلو تفينا الاختيار لمكان
الفعل واقفا بالقدرة على سبيل الوجوب وهو عود الى
ما سبق بطلونه والزم صاحب الكتاب الكعبى ما اعترف
به في الشاهد من اثبات ارادة الفاعل ما فقال كل -
وجه من اجله دل فعلنا على ارادتنا موجودة في فعله
تعالى واورد الكعبى اعتراضا وهو اظهار الفرق
باعتبار ان الفاعل في الشاهد لا يعلم فعله من كل وجه
فاحتاج الى ارادة واجاب عنه ثلثة اوجه الاول
الزاهر من ذلك في القدرة فلو قال قائل يعني العلم
بالفعل

بالفعل من كل وجه عن كونه مريدا قيل له فليغن العلم
بالفعل عن كونه قادرا الثاني لو قدرنا شخصا في الشا
علم الفعل بانها صادف للزم منه ان يستغنى عن
الارادة الثالث انه لو كان العلم بالفعل من كل وجه
من اجزاء الدليل لما امكن الذاهل عن العلم ان يستدل
بالتخصيص في الفعل على كون الفعل الفاعل مريدا لانه
الذهول عن حيز الدليل يمتنع من العثور على وجه لزوم
النتيجة عن الدليل شرا وورد لمخالف من ينبغي الكعبى
انكار ان الفعل شاهد يدل على الارادة وان ثبتت الارادة
ثبتت بغير دليل الفعل واجاب عنه بان تجدد الضرورة
والتحقيق عندي ان هذا السؤال واقع عليه وذلك
ان الفعل المختص بشاهد يجوز ان يكون مذهب لواعنه
مع اختصاصه وهذه حالة يستحيل ان يكون فيها مرارا
وجوز ان يكون مقصودا فصار مطلقا وقوعه مختصا
لا يدل على كون العبد المكتسب له مريدا له والحالة التي بها
يتميز لنا كونه فعل بعض المكتسبين مقصودا عما ليس
بمقصودا منها هو بقران الاحوال وقران الاحوال تعبير
العلم ضرورة واما الفاعل نفسه فهو محس الارادة والقدرة
عند وجودها احساسه الا ان وذاذاته وعلمه وقد رتبته
وما اضطر الى العلم بوجوده استحالة كونه مدلولاً فلم يكن
لدلالته على الارادة وجه كيف وعندنا ان العبد غير
خالق للفعل الذي تعلقت به قدرته واما هذا الفعل
مختص بارادة خالقه الذي قدره وخصه فاذا التخصيص
انما يدل على موثر خصص الفعل واوجده فاذا كان العبد

شاهد

ندم